فلانا لا نسلم انه يلزم من امكان الصفة امكان الموصوف لان
الصفة لكونها محتاجة الى الموصوف ممكنة والموصوف جاز ان لا يحتاج
الى الغير فلا يكون ممكنا فلا يلزم من امكان الوجوب امكان الواجب
ويمكن ان يجاب عنه بان الصفة اذا كانت ممكنة كان الموصوف
من حيث هو موصوف بتلك الصفة ممكنا لانه من حيث هو موصوف
بتلك الصفة يفتقر الى تحقق الصفة الممكنة فيكون من تلك الحيثية
ممكنا والواجب من حيث هو واجب يفتقر الى صفة الوجوب
لانه انما هو واجب باعتبار صفة الوجوب فلو كان الوجوب ممكنا
كان الواجب من حيث انه واجب ممكنا فان قلت لا امتناع في ان يكون
الواجب من حيث انه واجب ممكنا ويكون ذاته واجبة لان امكان
الشيء من حيث انه متصف بصفة لا يقتضي امكان ذات الشيء
قلت انه لو كان من هذه الحيثية ممكنا لكان من هذه الحيثية
جائز الزوال فيجوز ان يزول وصف الوجوب عن ذات الواجب
فلا يبقى الذات واجبة بل ممكنة فان قلت لا نسلم انه اذا كان من هذه
الحيثية ممكنا كان من هذه الحيثية جائز الزوال وانما يلزم ذلك
لو لم يكن علة الوجوب هي الذات التي يمتنع زوالها واذا جاز ان يكون
هي الذات فيمتنع زوال الوجوب وان كان الوجوب ممكنا
لذاته بسبب امتناع زوال علته التي هي الذات قلت ان علة
الوجوب لو كانت هي الذات لزم تقدمها على الوجوب بالوجود
والوجوب ضرورة تقدم العلة على المعلول بالوجود والوجوب
فذلك الوجوب المعلول اما ان يكون الاول بعينه او وجوبا آخر
فان كان الاول لزم تقدم الشيء على نفسه وان كان الثاني لزم
التسلسل واعلم انه لو قال بدل قوله والا لكان الواجب وجب
الممكن والا لصار الوجوب ممكنا والامكان واجبا وهما محالان
اما الاول فلان الوجوب اذا كان ممكنا جاز عدمه ولو جاز عدمه

جاز عدم الواجب واما الثاني فلان الامكان اذا كان واجبا لما
امتنع عدمه واذا امتنع عدمه امتنع عدم الممكن لامتناع وجود الصفة
بدون الموصوف لكان المناقشة فيه اقل ولان اقتضاء الشيء الوجود
الذي هو الوجوب ولا اقتضاء الوجود والعدم المحوج الى
الايجاد السابق على وجود الممكن الذي هو الامكان متقدمان
بالذات على وجود الواجب والممكن اما الاول فلان الشيء ما لم يجب
لم يوجد واما الثاني فلان الامكان لكونه علة للاحتياج الى
على الايجاد السابق على وجود الممكن الذي هو الامكان متقدم عليه
لزم تقدم الصفة على الموصوف وهو محال لان ثبوت الصفة
للموصوف فرع ثبوت الموصوف في نفسه فيه اشارة الى ما اورد
على الدليلين على سبيل المعارضة وتقريره ان الوجوب و
الامكان يناقضان الامتناع العدمي اي الامتناع عدمي اذ لو
كان وجوديا لزم قيام الصفة الوجودية بالامر المعدوم فيكونان
وجوديين وان نقيض العدمي ثبوتي قلنا لا نسلم ان نقيض كل عدمي
يجب ان يكون وجوديا بل نقيض ما يكون عدما للموجود خارجي يكون
موجودا لا نقيض الاعتبارات العقلية والامتناع ليس عدما
لما هو موجود خارجا حتى يكون نقيضه من الاعتبارات العقلية
قلت والتحقيق ان النقيضين يجب ان يكون احدهما صادقا و
الآخر كاذبا لا ان يكون احدهما موجودا والآخر معدوما واما
القدم والحدوث فلانهما لو وجد القدم القديم لانه لو كان
حادثا لكان له اول فقبل ذلك الاول لا يكون الباري موصوفا
بالقدم وكل ما ليس بقديم فهو حادث فيلزم ان يكون الباري
حادثا وهو محال وكذلك الحدوث والا لكان قديما وقدم الصفة
يقتضي قدم الموصوف فيكون الحادث قديما هف ثم ننقل
الكلام الى قدم القدم وحدوث الحدوث ويلزم التسلسل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)